معلوم وكذلك حيث قصد تنزيل المحلوف به منزلة لا يستحقها
او فيه تعظيم لظالم للاذ ام يكن كذلك بل لعظم منزلة المحلوف به
كوجيه ابي ونحو ذلك وقد استفاض الحلف بغير ذلك كالقران ونحوه
في كلام السلف واما ما ورد عنه صلعم في افلح وابيه ان صدق
من قوله للاعرابي من حديث طلحة عند ابي داود وغيره فقيل قبل النهي
وقيل غير ذلك وايضا الحديث الوارد في النهي يقتضي النهي
مطلقا من قوله كلكم عبيد الله وقد حكى ابن حجر عن ابن يوسف من قوله
مع جلالة قدره مع عمر بن مصر انه ربي احسن مثوابي مع ما فيه من تشديد
الايهام بالرقية لبني من الاشتباط وحكى في كتاب الله تعالى
ولم ينكر والنبي لم يصح لانه قطعي والخبر كما نزع وهذا كله مما يدرك
ما شرحته لك من تاويله وقد مال الى الجواز فيمن يحمله ويليق به ذلك
الامام شمس العترة الكرام الخطيب المصقع والعلامة الاورع حي الامام
عز الدين عادت بركاته كيف حق الامام بما له من الحقوق الجمة فان الرسول
عم رسول الله صلعم انا عبده وخادمه ولم ينكر عليه ومثله للسيد الامام
الحافظ لمآثر العترة الكرام الهادي بن ابراهيم وهو الغالب عليه في مكاتباته
وقد رايت ذلك من خطه وقد تقدم ان كل مرتبة في التعظيم يستحقها
ذو الجلال والاكرام فانه يجوز للامام الا خاصة دليل كالسجود ونحوه
المنع ان ... ليس كذلك اللهم الا ان يقال ان ذلك من
موارد المنع الخاص وقد استشعر الامام عليه السلام واجاب عنه بقوله

لا نعلم

كلكم عبيد ... والكل عبيد الله صح

مراهنة

١٦٩

وما قيل انه
لا نعلم قد اجمع المسلمون على استعماله ولم يمنعه احد دعوى الاجماع لان
لانا نقول اجماع اهل العصر ممنوع هنا فانه بلغنا عن بعض السادة
الفضلاء وهو انه كان يترك المكاتبة تحرجا اي تجنبا للحرج مما قد استعمله
اكثر الناس في مكاتباتهم من هذه البدعة ولم يكن المكاتبة بغيرها
مما كان معتادا للسلف كما سلف لئلا ينتسب الى التكبر فترك المكاتبة
دفعا لما عسى ان يتوهم من الكبر المذموم قال قلت ولعل لقائل ان يقول قد وقع
هذا الفاضل في مثل ما فر منه لانه قد يقال في حقه اما قطع رحما
او هجر اخا او تعظم عن المواصلة بالعبارات المستحسنة مما ليس
كذلك من التعبد ولم يرد النهي عنه كما تقدم ان تقول للسيد الاكمل
والعالم الافضل ومن الاخ الشفيق الى السيد الاجل الاحل والماجد
الكامل والسيد السند والاخ في الله المقصد والصاحب المعتمد ونحو
ذلك من رشيق العبارات الصادقات ولطيف الاستعارات الرائقات
مما يدل على سلامة الباطن ولطف الشمائل والتحلي المستحسن والتودد
الحسن فهذا مولانا عليه السلام ترك المناظرة ... لو سلمنا صحة
الرواية عمن ذكره فنقول انه لم ينقل الاجماع نقلا
متواترا فيكون قطعيا ولا نقل احاديا فيكون ظنيا واذا لم يكن كذلك
فاين الاجماع المدعى ولعل لقائل ان يقول اذا لم يصح نكير فقد فعل البعض
وسكت الباقون فيكون اجماعا سكوتيا او حجة على الخلاف المذهبي
من المسلمين عليه وقد تقدم في الجبار ... قال الامام عليه السلام ونحن نقول

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)